

فتاوى نور على الدرب للشيخ ابن عثيمين 41

محمد بن صالح العثيمين

بسم الله الرحمن الرحيم. ايها السادة المستمعون. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. ومرحبا بكم في هذا اللقاء آآ لقاءنا هذا ايها السادة

يتم مع فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الاستاذ بكلية الشريعة في منطقة القصيم وامام - [00:00:01](#)

خطيب الجامع بمدينة عنيزة. فضيلة الشيخ اه اول الاسئلة معنا في هذا اللقاء من سائل لم يذكر اسمه يقول بعد الثناء والسلام اه ان

الحج شيء مهم على نفس المسلم - [00:00:19](#)

ويجب ان يعرف عنه كل شيء وقد حجيت اكثر من مرة ولكن الجاهل عدو نفسه كما يقولون ولم اقضي او اه ولم اقضي على العيد

بالسؤال في حينه. فبعد قدومي في احدى السنوات من مزدلفة رميت تمرة العقبة ثم الثانية ثم الثالثة - [00:00:36](#)

لاني لم لاني لم اتأكد اي الجمار هي فهل علي شيء في ذلك يقول وفي اليوم الثاني عملت كما عملت في اليوم في يوم العيد. ولم ابدأ

من الجمرة التي تلي مكة المكرمة - [00:00:58](#)

وانما بدأت من التي تلي منى. هل علي شيء في ذلك ايضا الحمد لله اه اما رميك الجمرات الثلاث يوم العيد فانه لم يصح منها الا رمي

جمرة العقبة. نعم. لانها هي التي ترمى يوم العيد. نعم - [00:01:14](#)

ويكون رمي الوسطى والدنيا رميا لاغيا واما رميك الجمرات الثلاث اليومين التاليين وبدأ وباداءتك من الجمرة التي تلي منى هذا هو

الصحيح نعم فان الانسان في يوم العيد لا يرمي الا جمرة واحدة وهي جمرة العقبة. نعم. وفي الايام بعده يرمي الجمرات الثلاث مبتدأ

بالجمرة الاولى التي تلي منى - [00:01:32](#)

ثم الوسطى ثم جمرة العقبة التي تلي مكة نعم نعم اه هذه الرسالة من الاخ المرسل شكري ابن علي ابن اه مغرم او معلم البكري من

الناس من بني بكر - [00:02:03](#)

آآ يقول في رسالته هذه ابعت اليكم برسالتي هذه والتي تحمل سؤال يهمني وارغب في تفسير هل هذا السؤال وارسال الرد او اذاعته

اذا تكرمتم يقول يوجد لي زوجة ولها اخوين اكبر منها ولهم اولاد وبنات كثيرون - [00:02:19](#)

وانجبت زوجتي اولاد وبنات ولقد قامت والددة زوجتي واخوانها بارضاع ابنائي وبناتي مع ابناء وبنات اخوان زوجتي والسؤال هو هل

يجوز لاحد ابناء اخوان زوجته؟ الزواج من احدى بناتي وعلى من تعود المسؤولية في مثل هذا الموضوع افيدونا افادكم الله -

[00:02:40](#)

الحمد لله اما الذين تضع من جدتهم من اولادك واولاد اخوة زوجتك فانهم اخوان لا يجوز لبعضهم ان يتزوج في بعض نعم. فاذا قدرنا

ان بنتا من بناتك رضعت من جدتها - [00:03:05](#)

وان ابنا من ابناء اخوة زوجتك طبعاً من الجدة المذكورة فانه لا يجوز له ان يتزوج ببنتك ولانهم لانهم اخوة نعم. واما من لم يرضى

من جدته من اولادك او اولاد اخوة زوجتك - [00:03:32](#)

فانه ليس بينهم محرمة فيجوز ان يتزوج الرجل منهم بالانثى فاذا كان لك بنت لم ترضى من جدتها ولاابناء ولاخوة زوجتك ابن لم

يرضى من جدته فانه يجوز له ان يتزوج ببنتك. نعم - [00:03:58](#)

نعم هذا الجواب واضح. واما قول السائل وعلى من تكون مسؤولية في هذا فليس في ذلك مسؤولية لان الرضاع ربما يضطر الناس

اليه. نعم لا سيما الزمن السابق الذي ليس عند الناس ما - [00:04:22](#)

يستغنون به عند جفاف لبن الام فيضطرون الى ان يطلب مرضعة ترضع الطفل وحينئذ لا يكون في ذلك مسؤولية هذه الرسالة من

يحيى احمد العنسي من الظهران يقول اه السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد كنا في الاعوام الماضية نترك شعر رؤوسنا قبل الحج - 00:04:45

لكي نقصر منها بعد الانتهاء من العمرة ثم نحلقها عند التحلل من الحج لكننا نقوم بتمشيط شعر الرأس اثناء الاحرام لانه ليس طويلا جدا ويتساقط الشعر او يتساقط الشعر قليل - 00:05:14

اذا لم يكن معدوما التساقط. ونحن آآ نكده بالمشط لان الشعر اذا لم يمشط آآ يبدو قبيحا في نظر الناس فهل علينا شيء في تمشيطه؟ وما حكم الشعر الذي يسقط من غير قصد؟ افيدونا وفقكم الله - 00:05:32

تمشيط المحرم رأسه لا ينبغي لان الذي ينبغي لمحرم ان تكون اشعث اغبر. نعم ولا حرج عليه ان يغسله واما تمشيطه فانه عرضة تساقط الشعر ولكن اذا سقط شعر من الانسان - 00:05:52

بدون قصد اما لحك رأسه او لفركه او ما اشبه ذلك فانه لا حرج عليه في هذا. نعم لانه غير متعمد بازالته وليعلم ان جميع محظورات الاحرام اذا لم يتعمدها الانسان - 00:06:14

ووقعت منه على سبيل الخطأ او على سبيل النسيان فانه لا حرج عليه فيها لان الله سبحانه وتعالى قال في كتابه وليس عليكم جناح فيما اخطأتم به ولكن ما تأملت قلوبكم - 00:06:37

وقال سبحانه وتعالى ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا قد فعل الله سبحانه وتعالى ذلك وفي خصوص الصيد وهو من محظورات الاحرام قال الله تعالى ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم - 00:06:58

وهذا القيد متعمدا نفيد ان من قتله غير متعمد فليس عليه جزاء وهذا القيد قيد طرازي لانه قيد مناسب للحكم وذلك ان التعمد والذي يناسبه ايجاب الجزاء. نعم. واما غير التعمد - 00:07:17

فلا يناسبه ايجاب الجزاء بما في علم من هذا الدين الاسلامي انه دين السماحة والسهولة واليسر. نعم وعلى هذا فنقول جميع محظورات الاحرام بدون استثناء اذا فعلها الانسان جاهلا او ناسيا - 00:07:42

فانه لا يترتب عليه شيء من احكامها لا من وجوب الفدية ولا من فساد النسك فيما يفسد النسك كالجماع. نعم. هذا هو الذي تقتضيه الدالة التي اشرنا اليها. نعم والله الموفق. احسنت - 00:08:01

آآ المرسل ساير مائل المطيري آآ من القصيم عنيزة يقول آآ ارجو ان تفيدوني عن ذكر الله سبحانه وتعالى. هل يجوز ذكر الله داخل الحمام ام لا يجوز لا ينبغي للانسان ان يذكر ربه - 00:08:18

بداخل الحمام لان المكان غير دائق نعم غير لائق لذلك ان ذكره بقلبه فاحرج عليه بدون ان يلفظ به بلسانه والا فالاولى ان لا ينطق به في بلسانه في هذا الموضع - 00:08:39

وينتظر حتى يخرج منه. نعم. اه طيب بالنسبة للانسان يتوذاً في الحمام ويخرج الى الغسالات وهذه اه في الابنية الحديثة اه تبدو ظاهرة جدا هل يجوز له ان يذكر الله مثلا عند آآ تكلمة وضوءه على الغسالة غسالة الايدي - 00:09:00

غسالة الايدي اذا كانت خارج الحمام. نعم. خارج محل قضاء الحاجة. نعم. فلا حرج يذكر الله تعالى عندها اما اذا كانت داخل محل اقضاء الحاجة بانه سيذكر الله تعالى بلسانه فيها - 00:09:22

في هذا الموضع بما اشرنا اليه اولا احسنت. ولكن يذكر الله بقلبه لا حرج عليه فيه. نعم اه هذه الرسالة من الاخ عبدالله علي الحشاشي من بلدة ناهش اه يقول افيدكم ان فيه رجل - 00:09:37

متولي على حريم اتمان من الوالدين وهو متوليهم من يومهم زورا حتى الان والمذكور جوز وحدة من الاتمان اخوه وواحدة يجبرها على ولده والهدف من ذلك هو ان الحريم هؤلاء معهم مرزق - 00:09:57

كثير وجبرهم على جواز اخوه وعلى ولده مع العلم انهم عايشون في بيت من يومهم صغار وجبرهم على الجواز من اخوه وولده افيدوني. جزاكم الله خير هل هو حق ام باطل - 00:10:15

آآ ولكم جزيل الشكر ليس من حق اي ولي من الاولياء ان يجبر موليته على النكاح حتى الاب نفسه لا يحق له ان يجبر ابنته على

الزواج بمن لا تريد الزواج به. نعم. ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام - [00:10:31](#)

لا تنكح البكر حتى تستأذن ولم يستفسر النبي صلى الله عليه وسلم بين الأب وغيره. نعم. ولا بين الذكر وغيره. نعم بل في صحيح مسلم - [00:10:58](#)

قال والبكر يستأمرها أبوها انص على البكر ونص على الأب نعم فدل ذلك على انه لابد من استئذان الرجل لمن يريد ان يزوجه من موليائه سواء كان أباً أم أخاً أم عماً أم ابناً - [00:11:13](#)

لابد من ان يستأذن بذلك. نعم وعلى هذا فهذا الرجل الذي كان ولينا لهؤلاء الايتام ويظهر منه انه اه اجنبي ايضاً. نعم لا يجوز له ان هو عم بنات اخوان لا يجوز له ان يجبر واحدة منهم - [00:11:34](#)

على ان تتزوج ابنه لان ذلك محرم عليه. نعم. بل لا يزوج امرأة منهم. الا بعد رضاها واستئذانها استئذاناً شرعياً يتبين لها به اوصاف الزوج وحياته. نعم. ولا يكفي ايضاً ان يقول اريد ان ازوجك فلانا - [00:11:56](#)

وهي لا تدري عن هذا الرجل عن هذا الرجل الذي يريد ان يزوجه منه حتى يبين قبيلته ويبين حاله ويبين اخلاقه ويبين كل ما تحتاج المرأة الى بياته. نعم آآ هذه الرسالة من موسى محمد عقيدى من الرياض - [00:12:22](#)

اه يقول بعد السلام والتحية يقول نشاهد اه كثيراً نشاهد في في سنوات عديدة كثيراً من اللحوم تذهب هدراً في منى. فهل يجوز لي في يوم العيد ان ارمي جمرة العقبة واطوف بالبيت - [00:12:45](#)

واحلق رأسي واتحلل والبس ثيابي. وفي اليوم الثالث او الثاني اذبح فديتي لكي اكل منها واجد من يأكلها ايضاً او انه لابد من ذبحها قبل التحلل لا بأس ان يذبح الانسان هديه بعد التحلل - [00:13:01](#)

وبهذه المناسبة نعم احب ان ابين ان الانساك التي تفعل يوم العيد هي كالتالي نعم اولاً رمي جمرة العقبة. نعم ثم ذبح الهدي ثم النحر ثم الطواف في البيت والسعي - [00:13:22](#)

هذا هو المشروع في ترتيب هذه الانساك الاقدام ولكن لو قدم بعضها انتم قلتم الرمي ثم الذبح ثم النحر. نعم لا تقصدون الخلق. نعم. نعم. اه والرمي؟ نعم. ثم ذبح الهدي. نعم. ثم الحلق او التقصير. نعم. ثم الطواف في البيت. نعم - [00:13:45](#)

هذه الانساك الاربعة تفعل مرتبة هكذا كما فعلها النبي صلى الله عليه وسلم فانه رمى جمعة العقبة ثم نحى ثم حلق رأسه ثم طاف نعم ولكن لو قدم بعضها على بعض ولا سيما عند الحاجة - [00:14:07](#)

فلا بأس بذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يسأل يوم عيد في التقديم والتأخير فما سئل عن شيء قدم ولا اخر الا قال افعل ولا حرج قضية هذا الرجل هذا السائل تنطبق على هذه - [00:14:25](#)

فعلى هذا الحكم اه بمعنى ان انه يجوز ان يؤخر النحر الى اليوم الثاني من ايام العيد ويتحلل قبله نعم. لان التحلل لا يرتبط بذبح الهدي وانما التحلل يكون برمي جمرة العقبة - [00:14:43](#)

والحلق والطواف ففي الرمي والحلق او التقصير يتحلل التحلل الاول اذا طاف وسعى حل التحلل التام نعم. اما النحر او الذبح الهادي فانه لا علاقة له بالتحلل اذن مثلاً لو رمى جمرة العقبة وحلق يتحلل. يتحلل التحلل الاول. التحلل الاول. واذا طاف وسعى -

[00:15:03](#)

ان التحلل التام. نعم احسنت اي ايها السادة الى هنا نأتي على نهاية هذا اللقاء اه اجاب فضيلة الشيخ اه محمد بن صالح العثيمين الاستاذ بكلية الشريعة في منطقة القصيم وامام وخطيب الجامع الكبير بمدينة العنيزة - [00:15:33](#)

على الاسئلة والاستفسارات التي وردتنا من السادة المستمعين. شكراً لفضيلته وشكراً لكم وحتى نلتقي نستودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله - [00:15:50](#)